





استرداد نفقات العلاج

حالات الطواريء فقط لها الحق في استرداد جزء من نفقات العلاج حسب اسعار الهيئة العامة للتأمين الصحي وتشمل:

- 1. أمراض الأورام.
- 2. حالات القلب الطارئة وجراحات القلب.
 - 3. الرعاية المركزة بالمستشفيات.
 - 4. الحوادث الطارئة والكسور
 - المستندات المطلوية للاسترداد:
- 1. تقرير طبي أصلي مختوم من المستشفى.
 - 2. فاتورة أصلية مختومة من المستشفى .
- 3. فاتورة تفصيلية بالأدوية والمستلزمات الطبية والتحاليل والآشعات وجميع الخدمات المقدمة للمريض .
 - 4. تقرير طبى من طبيب الزيارات المزلية التابع للتأمين الصحى .
 - 5. صورة من البطاقة الصحية والبطاقة الشخصية.
 - 6. طلب الاسترداد باسم مدير الشئون الطبية.
- 7. بالنسبة لطلبة المدارس : في حالة الحوادث يلزم وجود صورة من محضر الشرطة الخاص بالحادث علاوة على المستندات السابقة